

## تاج العروس من جواهر القاموس

قال البَدْرُ الدِّمَامِينِيُّ في شرِّحه : إِنَّ التَّحْرِيكَ غَيْرُ مَعْرُوفٍ وَإِنَّهُ وَقَعَ  
لِلرَّاجِزِ عَلَى جِهَةِ الضَّرُورَةِ وَالِإِتِّبَاعِ لِلْفَتْحَةِ . قَالَ شَيْخُنَا : وَهَذَا مِنْهُ قُصُورٌ وَعَدَمُ  
اطِّلَاعٍ وَاعْتِرَارٌ بِمَا فِي الْقَامُوسِ وَالصَّحَاحِ مِنَ الْاِقْتِصَارِ الَّذِي يُنَافِي دَعْوَى الْإِحَاطَةِ  
وَالِاتِّسَاعِ ثُمَّ قَالَ : وَمَا قَالَهُ الدِّمَامِينِيُّ مَبْنِيٌّ عَلَى شَرْحِ الْفَلَاحِ بِالظُّفْرِ  
وَشَرْحِهِ غَيْرُهُ بِأَنَّهُ اسْمٌ مَوْضِعٌ . انْتَهَى . وَ " الْأَفْلَاحُ : الْبَعِيدُ مَا بَيْنَ  
الْيَدَيْنِ " وَفِي اللِّسَانِ : وَقِيلَ الْأَفْلَاحُ : الَّذِي أَعْوَجَّ جُوهَهُ فِي يَدَيْهِ فَإِنْ كَانَ فِي  
رِجْلَيْهِ فَهُوَ أَفْلَاحٌ . " وَغَلَطَ الْجَوْهَرِيُّ فِي قَوْلِهِ : الْبَعِيدُ مَا بَيْنَ الثَّدْيَيْنِ . " .  
وَفِي اللِّسَانِ : الْأَفْلَاحُ أَيْضًا مِنَ الرِّجَالِ : الْبَعِيدُ مَا بَيْنَ الثَّدْيَيْنِ . قَالَ  
شَيْخُنَا : وَقَدْ تَعَقَّبْتَهُ بِأَنَّ الْمَعْنَى وَاحِدٌ وَهُوَ الْمَقْصُودُ مِنَ التَّعْبِيرِ وَقَالُوا : يَلْزَمُ  
عَادَةً مِنَ تَبَاءُؤِهِ مَا بَيْنَ الثَّدْيَيْنِ تَبَاءُؤُهُ مَا بَيْنَ الْيَدَيْنِ وَالثَّدْيِيُّ عَامٌّ  
فِي الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ كَمَا تَقَدَّمَ فَلَغَطَ . الْفَلَاحُ وَالْفَالِجُ : الْبَعِيدُ ذُو  
السِّنَامَيْنِ وَهُوَ الَّذِي بَيْنَ الْبِخْتَيْنِ وَالْعَرَبِيُّ سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّ سِنَامَهُ نِصْفَانِ  
وَالْجَمْعُ الْفَوَالِجُ . وَفِي الصَّحَاحِ : " الْفَالِجُ : الْجَمَلُ الصَّخْمُ ذُو  
السِّنَامَيْنِ يُحْمَلُ مِنَ السِّنْدِ " الْبَلَادِ الْمَعْرُوفَةِ " لِلْفَحْلَةِ " بِالْكَسْرِ . وَقَدْ  
وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ " : أَنْ فَالِجًا تَرَدَّى فِي بَيْئَرٍ " . وَقِيلَ : سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّ  
سِنَامَيْهِ يَخْتَلِفُ مَيْلُهُمَا . وَالْفَلَاحُ وَالْفَالِجُ : الْقَمَرُ . وَالْفَالِجُ فِي حَدِيثِ  
عَلِيِّ B : " إِنَّ الْمُسْلِمَ مَا لَمْ يَغْشَ دَنَاءَةً يَخْشَعُ لَهَا إِذَا ذُكِرَتْ " .  
وَتُغْرِي بِهِ لِنَامِ النَّاسِ كَالْيَاسِرِ الْفَالِجِ " الْيَاسِرُ الْمُقَامِرُ الْفَالِجُ :  
" الْفَائِزُ مِنَ السَّهَامِ " . سَهْمٌ فَالِجٌ : فَائِزٌ . وَقَدْ فَالِجَ أَصْحَابُهُ وَعَلَى  
أَصْحَابِهِ إِذَا غَلَبَتْهُمُ . وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ : " أَيْسُنَا فَالِجَ أَصْحَابَهُ " . وَفِي حَدِيثِ  
سَعْدٍ : " فَأَخَذْتُ سَهْمِي الْفَالِجَ " : أَيِ الْقَامِرِ الْغَالِبِ . قَالَ : وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ  
السَّهْمُ الَّذِي سَدَّقَ بِهِ فِي النَّضَالِ . الْفَالِجُ : مَرَضٌ مِنَ الْأَمْرَاضِ يَتَكَوَّنُ مِنْ  
" اسْتِرْخَاءِ " أَحَدِ شِقَّيِ الْبَدَنِ طَوْلًا ؛ هَذَا نِصْفُ الزِّمَّخَشَرِيِّ فِي الْأَسَاسِ .  
وَزَادَ فِي شَرْحِ نَظْمِ الْفَصِيحِ : فَيَبْطُلُ إِحْسَاسُهُ وَحَرَكَتُهُ وَرَبَّمَا كَانَ فِي عَضْوٍ  
وَاحِدٍ . وَفِي اللِّسَانِ هُوَ رِيحٌ يَأْخُذُ الْإِنْسَانَ فَيَذْهَبُ بِشِقِّهِ . وَمِثْلُهُ قَوْلُ الْخَلِيلِ  
فِي كِتَابِ الْعَيْنِ . وَقَدْ يَعْرِضُ ذَلِكَ " لِأَحَدِ شِقَّيِ الْبَدَنِ " وَيَحْدُثُ بَغْتَةً " .  
لِأَنَّ صِبَابَ خِلَاطٍ بَلَغَمِيٍّ " فَأَوْلُّ مَا يُورِثُ أَنَّهُ " تَنْسَدُ مِنْهُ مَسَالِكُ

الرُّوحِ " وهو حاصلُ كلامِ الأَطباءِ . وفي حديثِ أَبِي هُرَيْرَةَ - B ه : " الْفَالِجُ دَاءٌ الْأَنْبِيَاءِ " . وقال التَّوَدُّدُ مَرِيٌّ فِي شَرْحِ الْفَصِيحِ : الْفَالِجُ : دَاءٌ يُصِيبُ الْإِنْسَانَ عِنْدَ امْتِلَاءِ بَطْنِ الدَّمَاغِ مِنْ بَعْضِ الرُّطُوبَاتِ فَيَبْطُلُ مِنْهُ الْحِسُّ وَحَرَكَاتُ الْأَعْضَاءِ وَيَبْذُقُ الْعَلِيلُ كَالْمَيْتِ لَا يَعْقِلُ شَيْئاً . وَالْمَفْلُوجُ : صَاحِبُ الْفَالِجِ . وَقَدْ " فُلِجَ كَعُنِي " - اقتصِرَ عَلَيْهِ ثَعْلَبٌ فِي الْفَصِيحِ وَتَبِعَهُ الْمَشَاهِيرُ مِنَ الْأَثَمَّةِ زَادَ شَيْخُنَا : وَبَقِيَ عَلَى الْمَصْنُفِ أَنَّهُ يَقَالُ : فُلِجَ بِالْكَسْرِ كَعَلِمَ : حَكَاهَا ابْنُ الْقَطَّاعِ وَالسَّرَفُوسُطِيُّ وَغَيْرُهُمَا - " فَهُوَ مَفْلُوجٌ " قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : لِأَنَّ زَهَبَ نِيصْفُهُ . وَقَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : فُلِجَ فَالِجاً أَجَدُ مَا جَاءَ مِنَ الْمَصَادِرِ عَلَى مِثَالِ فَاعِلٍ . بِلَا لَامٍ : " ابْنُ خَلَاوَةَ " الْأَشْجَعِيُّ اسْمُ رَجُلٍ كَانَ مِنْ قِصَّةِ أَنَّهُ " قِيلَ لَهُ يَوْمَ الرِّقَمِ " - مَحْرُكَةً مِنْ أَيَّامِهِمُ الْمَشْهُورَةِ - " لَمَّا قَتَلَ أُنَيْسُ الْأَسْرَى " هَكَذَا فِي نَسَخَتِنَا وَفِي بَعْضِهَا : لَمَّا قَتَلَ أُنَيْسُ الْأَسْدِيَّ وَلَا يَصِحُّ " : أَتَذْصُرُ أُنَيْسًا ؟ فَقَالَ : إِنْ مِنْهُ بَرِّيُّ . وَمِنْهُ قَوْلُ الْمُتَذَكِّرِ " مِنْ الْأَمْرِ " : فُلَانٌ يَدَّعِي عِلِّيَّ - فَوَدَّيْنِ وَعِلَاوَةَ " وَ " أَنَا مِنْهُ فَالِجٌ بِنُ خَلَاوَةَ " : أَيَّ أَنَا مِنْهُ بَرِّيُّ ؛ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ وَعَنْ أَبِي زَيْدٍ : يَقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا وَقَعَ فِي أَمْرٍ قَدْ كَانَ مِنْهُ بِمَعَزَلٍ : كُنْتَ مِنْ هَذَا فَالِجَ بِنُ خَلَاوَةَ يَا فَتَى . وَفِي اللَّسَّانِ : وَمِثْلُهُ قَوْلُ الْأَصْمَعِيِّ : لَا زَاقَةَ لِي فِي هَذَا وَلَا جَمَلَ رَوَاهُ شَمِيرُ ابْنِ هَانئٍ عَنْهُ . " وَالْفَلَّاجَةُ كَسَفُّودَةٍ : الْقَرِيَّةُ مِنْ